

٤) عمدة الأحكام للحافظ عبد الغني المقدسي (أبواب المعاملات) -

المجلس الرابع

محمد هشام طاهري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد فهذا هو المجلس الرابع من مجالس هذه الدورة التأصيلية الرابعة المباركة وهو الرابع أيضا في قسم المعاملات من كتاب عمدة الاحكام - [00:00:00](#) وكنا قد وقفنا على حديث عبد الله ابن عمر في قوله وعن عمر قال حملت على فرس فبدأ على بركة الله ولا زلنا في كتاب الرهن فنكمله ان شاء الله تعالى. نعم - [00:00:19](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايقه وللمسلمين والمسلمات يا رب العالمين. قال الحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتاب عمدة الاحكام في باب الرهن. وعن عمر رضي الله عنه انه - [00:00:33](#)

قال حملت على فرس في سبيل الله. فاضاعه الذي كان عنده. فاردت ان اشتريه وظننت ان انه يبيعه برخص. فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا لا تشتريه ولا تعد في صدقتك - [00:00:53](#)

وان اعطاك بدرهم فان العائد في هبته كالعائد في قبئه. وفي لفظ فان الذي يعود في صدقته الكلب يعود في غيبه بعده قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالعائد في قبئه. حديث عمر - [00:01:13](#)

رضي الله عنه فيه فائدتان احدهما متعلق بحكم شراء الصدقات التي تصدق بها الانسان ولو قاف التي اوقفها الانسان والعطايا التي اعطاها الانسان والشق الثاني يتعدد يتعلق في حكم العود الانسان - [00:01:38](#)

في هبته وصدقته اما بالنسبة لكون الانسان تصدق بشيء ثم رآه يباع او اهدى هدية لانسان ثم رآه يباع او اوقف شيئا في سبيل الله ثم رآه يباع فهل له ان يشتريه او لا - [00:02:00](#)

جمهور العلماء بمقتضى هذا الحديث يقولون بكراهية شراء الموهوب والموقوف والمتصدق به. واضح لان النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبره عمر بانه حمل على فرس في سبيله معناه ان الفرس صار وقفا في سبيل الله - [00:02:28](#)

الفرس صار وقفا في سبيل الله عز وجل فاضاعه الذي كان عنده معناها خرج عن الوقفية فرآه انسان وظنه من الظالة فصار يبيعه وهذا الشأن بالنسبة للضالة ان الانسان اذا لم يجد صاحبه بعد سنة يبيعه - [00:02:53](#)

فلما رأى عمر ان رجلا يبيع فرسه الذي كان اوقفه في سبيل الله اراد ان يشتريه وظن انه يبيعه برخص لانه وجده قال فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك - [00:03:19](#)

فقال لا تشتري اذا هذا النهي اقل احواله انه محمول على الكراهة ومن اهل العلم من قال بالتحريم ولا تعد في صدقتك هذه عامة تشمل الهبات والعطايا والوقفات وغيرها وان اعطاكه بدرهم يعني برخص - [00:03:37](#)

لم؟ قال فان العائد في هبة كالعائد في قبئه هذا تعليل يسمى طيب الان انت اوقفت شيئا في سبيل الله وجدته يباع فاذا اخذته ببيع قد يقول قائل رجوع الي بطريق شرعي وهو البيع والشراء - [00:04:02](#)

نقول نعم لكن كأن نفسك متعلقة به والواجب على الانسان حينما يتصدق او يوقف او يهب الا تتعلق نفسه بالموهوب ولا بالموقوف ولا بالمتصدق به لانه هو اراد وجه الله عز وجل - [00:04:22](#)

فان العائد في هبة وهذه الهبة سواء كان لله كالوقف او الصدقات هذا الشق الاول كالعائد في قيه الشق الثاني لو ان انسانا اعطى هدية لانسانه وهذا اكثر ما يحصل - [00:04:44](#)

بين الاخوة وبين الزوجين وبين الاب والاولاد لو ان الزوج اعطى زوجته ارضا. قال هذه ارض هدية لك او العكس قالت الزوجة لزوجها هذه الشركة لك هذه البيت لك ثم اراد رجلا يطلقها - [00:05:04](#)

او ارادت هي ان تطلق فهل له ان يرجع في هبته وهل لها ان ترجع في هبته هذه من الصور المسائل الداخلة في هذه القضية ومثل هذا لو قال الاب لو قال الابن لابي هذه هدية لك يا ابتي - [00:05:32](#)

ثم حصل بين الاب والابن شيء فالابن رجع في هبة او في هدية اعطى سيارته هدية لابييه او لامه ثم اذا بابييه يعطي السيارة لحفيده او ابنه او لاخته فاراد ان يرجع في هبته - [00:05:52](#)

فهذا الحديث صريح في النهي عن الرجوع في الهبة. حتى لو كان بين العباد اذا كان الرجوع في الهبات بين الانسان وبين رب البريات مكروه فكذلك الرجوع في هبة الادميين مكروه - [00:06:15](#)

ومن اهل العلم من قال فان العائد في هبة كالعائد في قينه الان هو يريد ان يشنع الرجوع في الصدقة فشبهه بماذا ها بالعائد في هبتك كالعائد في فشبهه في العائد في قيه - [00:06:37](#)

اذا لاحظوا الان هل يكون العائد في هبته بينه وبين العباد كالعائد في قلبه على الكراهة ايضا التحريم جمهور العلماء قالوا على الكراهة ومن اهل العلم من قال على التحريم - [00:06:58](#)

ومن المناظرات او المحادثات او المذاكرات العلمية الجميلة التي يقولون انها حصلت بين الامام احمد وهو تلميذ والشافعي وهو استاذ ان الشافعي رحمه الله كان لا يرى كان لا يرى بأسا بان يرجع الانسان في هبته - [00:07:17](#)

فذكر له الامام احمد حديث عمر ان العائد في هبة كالعائد في قيه او حديث ابن عباس فقال له الشافعي وليس فيه ما يدل على الكراهة او على التحريم او ليس ليس فيه ما يدل على التحريم عفوا - [00:07:42](#)

فقال له الامام احمد لكن روى فلان عن فلان بلفظ قال ليس لنا مثل السوء. قال الان اذا هذه الرواية لو ثبتت ليس لنا مثل السوء علمنا ان هذا الفعل فعل سوء - [00:08:04](#)

ولا يقال فعل السوء اذا كان مكروها فدل انه محرم فدل انه محرم اذا الراجع في هبته لله عز وجل اذا كان عن طريق البيع والشراء مكروه اما اذا كان بدون البيع والشراء - [00:08:21](#)

محرم الذي يرجع في هبته لانسان اعطى هدية لفلان راح فلان باع السيارة راح هو اشتراها مكروه طيب اعطاه سيارة ثم قال اعطني سيارة رجعتني ما ابي اعطيك هدية. ما يجوز - [00:08:42](#)

واضح هذا يحرم هذا هو الصواب اذا فيه تفصيل في المسألة ان كان يستطيع ان يرجع المهدي والموقوف بطريق البيع والشراء فيكره ان كان يرجع في وقفه او صدقته بعدما خرجت منه فيحرم - [00:09:01](#)

فلو قال انسان هذه العمارة وقف للفقراء والمساكين او لطلاب العلم بعد ما راح وسجله في الاوقاف بشهر او شهرين او سنة او سنتين جاء واحد قال انت مخبول عطيت عمارتك وقف - [00:09:21](#)

روح خذها خلها لعيالك ذهب الى الاوقاف قال لهم يا جماعة انا برجع في وقفي الصحيح انه يحرم عليه ذلك. يحرم مو يكره لكن لو انه قال للاوقاف او جهة خيرية - [00:09:42](#)

هذه سياراتي المستعملة اهبها لكم صدقة توصلون ثمنها للفقراء والمساكين في الشام فراح مسؤول اللجنة ومسؤول الجهة وباع السيارات بثمن ارخص من السوق فراحوا واشتراها نقول يكره له ذلك فرق بين التحريم وبين الكراهة - [00:10:03](#)

قال وفي لفظ فان الذي يعود في صدقته كالكلب يعود في قيه كالعائد في قيه قد يقول قائل العود في القى مكروه وليس بمحرم. صح لكن كالكلب يعود في قلب تشبيهه سيء - [00:10:31](#)

والاصل في التشبيهات السيئة انها تدل على السوء لكن ايضا يمكن يحمل على الكراهة كما نهى النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة

عن التفاتة الثعلب لانها مكروهة عنا البروك كبروك البعير مكروه باتفاق الفقهاء ما حد قال يحرم - [00:10:49](#)

لكن هي الرواية فيها ليس لنا مثل السوء هذه قاطعة في انها للتحريم. وهكذا حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في ابته كالعائد في قيئه. وفي غير الصحيحين - [00:11:11](#)

اليس لنا مثل السوء. نعم تفضل. عن طريق الاتفاق ايضا يكره له ذلك يكره ولا نعم لكن لو رجع في هيبته يحرق ها هذا كثير ما يحصل بين الزوجين وبين الابناء والاخوان - [00:11:28](#)

اذا حصل نزاع تجد اخ وهب ارضه لاخيه ثم حصل بينه وبينه نزاع او بينه وبين ابنائه نزاع. يرجع في هيبته ما يصير خلاص يهب شي لزوجته ثم تطلب هي الطلاق يقول لها جيبي لي هداياي ما يصير. خلاص - [00:11:55](#)

ها ولا نصير جاحدين في الهندية مم. نعم هذه مسألة مهمة هل يجوز للمهدي ان يشترط في الهدية؟ الجواب نعم الصحيح من اقوال اهل العلم انه يجوز في الهدايا الاشتراط - [00:12:17](#)

كيف الاشتراط ايا كان يقول لوالده مثلا هذه هدية لك تستخدمها انت لا تعطيتها لاحد غيرك ما في بأس اذا قبل او تقول يا ابني هذا قلله دينك بس بشرط ما تعطيه لاحد. يجوز - [00:12:47](#)

او يقول لزوجته هذه هدية لك ما دمت على ذمتي اه حلوة هذي ها عشان تتخلصون من المشكلة والله مرة اتصلت علي امرأة تقول ان زوجي طلقني وقد اعطاني ثلاجة والان يرجع في الثلاجة قلت هذا زوج يرجع في الثلاجة ما يصلح لك زوج - [00:13:11](#)

يرجع في الثلاجة ايش يا اخي عيب لو قال لي عقار ما يخالف لو قال لي سيارة تسوي خمسة الاف عشرة الاف ما يخالف ثلاجة قيمتها مئتين اذا طقت بالعامية ثلاث مئة اربع مئة خمس مئة ترجع فيها عيب. وين الرجولة - [00:13:38](#)

والله يا اخوان امر عجب نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى عن النعمان بن بشير رضي الله عنه انه قال تصدق علي ابي ببعض ماله فقالت امي عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانطلق ابي الى رسول الله -

[00:13:58](#)

صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلت هذا بولد بولدك ككلهم قال لا. قال اتقوا الله واعدلوا بين واعدلوا في اولادكم. فرجع ابي فرد تلك الصدقة وفي لفظ - [00:14:23](#)

قال فلا تشهدني اذا فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور. وفي لفظ فاشهد على هذا غيري. هذا الحديث متعلق بما يسميه الفقهاء بحكم التسوية في العطية بين الاولاد - [00:14:43](#)

حكم التسوية في العطية بين الاولاد. الواجب على الوالد او الوالدة الواجب عليهما ان يساويا بين اولادهما في المعاملة هذا هو الواجب وهذا هو الاصل واكثر ما يظهر الفرق اذا كان الرجل متزوج من امرأتين وعنده او ثلاث او اربع - [00:15:04](#)

وعنده اولاد من هذه وهذه فربما يفضل بعض اولاده لحظوة امهم عنده فهذا امر يحرم لو كانوا هم من ام واحدة يحرم عليه المفاضلة بدون سبب. فكيف ان كانت امهاتهم شتى؟ فالمفاضلة من باب اولى محرمة - [00:15:33](#)

لماذا لان المفاضلة في التعامل مع الزوجات محرمة في الامور الاربعة المعروفة ومنها ايش؟ النفقة. هل يجوز تفضيل واحدة على اخرى في النفقة بدون سبب ما يجوز المبيت يجوز تفضيل وحدة - [00:15:58](#)

على الثانية في المبيت بدون سبب فيجوز شرعا اذا كان هذا لا يجوز مع امهاتهم فكيف يجوز بين الاولاد هذه مسألة عظيمة النعمان ابن بشير يحكي قصة حصلت معه من جهة ابيه وهو بشير - [00:16:16](#)

وكان متزوجا باكثر من امرأة فاراد ان يتصدق على النعمان وخاله عبدالله بن رواحة وامه عمرة بنت رواح فقالت عمرة رضي الله عنها لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانها تريد ان تقول للناس شوفوا - [00:16:33](#)

مكانتي عند زوجي اعلان عام يعني فانطلق ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقته. وفي رواية وانا معه وفي رواية وانا معهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلت هذا بوالدك كلهم؟ طبعاً النبي صلى الله عليه وسلم يعلم - [00:16:58](#)

ان له ابناء اخرين من ام اخرى فقال لا يقر بالحق فقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا في اولادكم تأملوا معي الامر الشديد

اتقوا الله دل على ان - [00:17:23](#)

عدم العدل بين الاولاد مناف للتقوى اذا معناه انه وقع في محذور شرعي من الذي لا يصل الى مرتبة المتقين الذي يرتكب المحذور الشرعي ويترك الواجب الشرعي اتقوا الله ايخاف الله عز وجل - [00:17:46](#)

واعدلوه في اولادك وهذا فيه دلال هل يحب الانسان ان الله يعامله بالعدل؟ الجواب نعم. اذا فلنعامل فيما تحت ايدينا بالعدل ها انت تريد ان الله يعاملك بالعدل فكن عادلا - [00:18:11](#)

فكن عاملا بالحق واعدلوها بين في اولادكم فرجع ابي فرد تلك الصدقة هذا فيه دلالة على امر اخر وهو ان اي صدقة فيها ظلم او جور فهي مردودة واي هبة فيها جور او ظلم فهي مردودة - [00:18:31](#)

واي عطية فيها جور او ظلم فهي مردودة واي وصية فيها جور او ظلم فهي مردودة اذا ابوك وصى في مرط موته بوصية جور قال اه وزعوا كل اموالي بالتركة الا بيتي هذا اعطوه لابني فلان. هذه وصية جور ما يجوز - [00:18:53](#)

ما يجوز مردودة غير مقبولة فالنبي صلى الله عليه وسلم بين قال كما تحب ان يساووكم بالبر فساووهم في العطية في بعض الروايات الحديث وفي لفظ قال فلا تشهدني اذا - [00:19:13](#)

فاني لاشهد على جور. سمى هذا الفعل جورا وهو الظلم بعينه الجور الظلم وفي لفظ فاشهد على هذا غيري لانه صلى الله عليه وسلم اكرم من ان يشهد على جور وظلم. فيه اشارة الى انه لا يجوز للانسان ان يكون شاهدا شهادة جور وظلم - [00:19:35](#)

لو قال لك انسان تعال انا بعقد لابني على بنت اخوي وانت تعرف ان هناك رضاة ما يجوز ان تشهد هاي شهادة ظلم وجور لو قال لك انسان تعال اشهد - [00:19:59](#)

انا اريد ان اسجل هذه الشقة وهذا البيت باسم زوجتي يريد ان يحرم من الميراث اخاه ما يجوز ان تشهد اذا لا يجوز للانسان ان يشهد على جور ولا على ظلم - [00:20:19](#)

واما قوله فاشهد على هذا غيري مو معناه جواز الاشهاد وانما معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم اكرم واعز وابعد من ان يشهد على جور وانما يشهد على هذا من لا خلاق له - [00:20:36](#)

يشهد على هذا من لا يعمل بالعدل من لا يعمل بالعدل يقول انا ما لي شغل. كيفك انت اللي تعطيه وانا بشغل ما يجوز هذا اذا هذا الحديث يدل على ان وجوب التسوية في العطية - [00:20:54](#)

بين الزوجات بين الاولاد وجوب التسوية في العطية طيب الان ننتقل الى مسألة اخرى وهي هل تكون التسوية في العطية للذكر مثل حظ الانثيين او لابد من التسوية في بينهم في العطايا ولا نعالمهم معاملة الميراث - [00:21:14](#)

فهمتم صورة المسألة؟ نعيدها مرة ثانية الان وجوب التسوية في في العطية عندك انت الان اربع اولاد ثلاث بنات كيف تسوي بينهم؟ يعني كل شي تقسمه سبعة اجزاء لكل واحد منهم واحد واحد - [00:21:43](#)

او للذكر مثل حظ الانثيين. قولان لاهل العلم قولان لاهل العلم والذي يظهر لي والله اعلم ان الراجح هو رواية الامام احمد انه يجب التسوية بينهما ولا ينظر للميراث لماذا - [00:22:04](#)

لان الان العطية ما لها علاقة بالميراث ثم كلهم تحت نفقتك فانت حينما تعطي واحدا ينبغي ان تسوي بين الذكر والانثى. الاصل التسوية واما الميراث الا ترى انك انت تطعم الولد كالذكر - [00:22:26](#)

ها ولا تقول للانثى لا انت انثى خذي سندوتشة واحدة وانت يا ولد ذكر خذ سندوتشتين ما يجوز هذا واظح كلامي ولا لا اذا ما هو الراجح هو تقليدا وانما فهما من النصوص - [00:22:49](#)

الواجب التسوية في العطية ولا نعامل ذلك معاملة الميراث. لان الميراث انما تعطى الانثى نصف الذكر لان الذكر مأمور بالانفاق عليها اما الان فهي انت تنفق عليها وهو انت تنفق عليها فلماذا تفضل احدهم على الاخر - [00:23:06](#)

واضح ننتقل الان الى صورة اخرى تقع كثيرا وهي ما هو حكم التفضيل في العطية للحاجة او الضرورة ما هو حكم التفضيل في العطية للحاجة او الضرورة لم يختلف الفقهاء رحمهم الله في جواز التفضيل في العطية عند الضرورة - [00:23:25](#)

والجمهور على جواز التفضيل في العطفية عند الحاجة ولنضرب مثال للضرورة ومثال للحاجة لو ان احد اولادك صار مريضا وهو مستقل في بيته وعندك ابن اخر مستقل في بيته هذا يتكسب وهذا يتكسب وانت ما لك شغل فيهم - [00:23:55](#)

فاحدهم مرض مرضا يحتاج الى علاج وليس عنده ما يعالج فاعطيتهه الفئ دينار ليعالج هل يلزمك ان تعطي الاخر؟ هذي ضرورة الان بالاتفاق لا يلزم التسوية في العطفية - [00:24:21](#)

بالاتفاق لا يلزم التسوية في العطفية في حال الضرورة مثل ما ذكرت في هذه الحالة طيب في حال الحاجة مو ضرورة حاجة عندك بنتاني هذه متزوجة وتلك متزوجة احدي البننتين - [00:24:40](#)

زوجها رجل شحيح لا يعطي والاخر زوجها رجل كريم يعطي فقلت في نفسك ان ابنتي تجلس الشهر وليس عندها شئ فاعطيها شهريا مثلا خمسين دينار او مئة دينار او بما تجود به نفسك - [00:25:03](#)

ففظلت على الاخرى فهذه حاجة تسمى الصحيح انه لا بأس بتفضيل بالتفضيل في العطايا للحاجة اذا ما اذا متى لا يجوز التفضيل في العطايا عند عدم الضرورة والحاجة يفكر انسان - [00:25:31](#)

يقولها خلنا انا انا بموت خلني اقسم ميراثي اعطيه لي بنتي فلان. فلانة وامنع العيال. ليش؟ قال عندهم بيوت ما يجوز هذا يعني تفكر في المال هذا ما يجوز التفضيل في العطفية لاجل المآلات - [00:25:53](#)

هذا لا يجوز وارجو ان يكون كلامي واضح. هذا مختصر كلام الفقهاء فيما يتعلق بهذه المسألة. نعم يوزع ميراثه حي هذا ميت هذا شلون يوزع ميراثه وهو حي اه؟ انه فعل يجوز - [00:26:11](#)

اذا قسم ميراثه حي قسمة شرعية جاز نعم ايه هذا هذا ما هو للحاجة هذا ما هو للحاجة هذا غلط تكييفه مو للحاجة يخصه لاستحقاقه مو للحاجة. هذا واجب عليه - [00:26:34](#)

هذا مو منه يعني مثلا اظرب لك مثال انسان وهذا كثير يحصل سواء في مصر او هنا في الكويت او في اي مكان انسان عنده شركة ولده الكبير من يوم هو - [00:27:04](#)

فتح على الدنيا وولده الكبير يشتغل معه فلان كبر سنه الولد الكبير يشتغل خاف انه اذا مات ان الاولاد الصغار يكون حظهم في المال مثل حظ اخيهم. واخوهم اشتغل من اول - [00:27:18](#)

فقال لابنه يا ابني انظر كم تستحق عمل اجرتك في هذه المدة انا اعطيك طبعا هذا اذا كان ما يعطيه راتب ولا يعطيه شئ فهنا يعني حقه لا ينبغي ضياع حق الاولاد كما يفعل بعض الاباء - [00:27:35](#)

يعني انسان عنده ارض في مصر وله ابن كبير يعمل هنا في الكويت ويرسل المبالغ وبنى عمارة بمبالغ هذا الابن وما ينتجه هو وبقيية اخوان لك اكثر المال من هذا الرجل - [00:27:56](#)

فلا يجوز له ان يجعل سهمه في ذلك العقار كسهم اخوانه هذا ظلم الظلم لا يرضى به الشرع ارجو ان يكون كلامي واضح يجب على الاب ان يعطي حق الابن الذي عمل - [00:28:13](#)

هذا حق هذا مو فضل هذا يجمع عياله يقول لهم ترى انت يا فلانة ما اشتغلت. انت يا فلان ما عملت انت يا فلان عملت لك كذا من الحق قبل ان اموت والباقي - [00:28:31](#)

على شرع الله عز وجل. نعم لكن لو ما فعل لو ما فعل هل للابن قبل قسمة الميراث ان يطالب هذه مسألة مهمة ايضا لو ما فعل الاب جار ظلم مات - [00:28:45](#)

فهل للابن ان يجمع اخوانه والورثة ويقول لهم اتقوا الله فان حقي في هذا المال قبل ان تقسموه موجود؟ الجواب نعم فان رضوا الحمد لله ما رضوا له الله يوم القيامة يأخذ اجره ويكون نصيبه كنصيبه - [00:29:04](#)

واضح نعم امين ما فهمت وجهه وش وجه الايراد؟ امين. طيب لكن يصح التعبير نقول نسأل الله ان يعاملنا برحمة وان لا يعاملنا بمحض عدله. طيب شنو المشكلة لا انت ما فهمت من كلامي اذا - [00:29:22](#)

اثناء الكلام قلت من اراد ان يكون الله معه عادلا لا يظلمه لا يريد حقه كامل لا يوم القيامة مطالب فعليه ان يعدل هذا مرادي بارك الله

فيك مو مرادي ان احنا نطلب ان الله يعاملنا باحد لا نطلب ان الله يعاملنا بفضله - [00:30:02](#)

نعم احسن الله اليكم ثم قال رحمه الله تعالى وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر وبشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع - [00:30:22](#)

نعم. قال عن رافع ابن خديجة رضي الله عنه انه قال كنا اكثر الانصار حقلا. فكنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم هذه ربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا عن ذلك. فاما بالورق فلم ينهنا - [00:30:39](#)

ولمسلم عن حاضرة ابن قيس رضي الله عنه انه قال سألت رافع ابن خديج عن كراء الارض بالذهب والورق. فقال لا بأس به انما كان الناس يؤجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الماذيانات واقبال الجداول واشياء من الزرع - [00:30:57](#)

اهلكوا هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا. ولم يكن للناس قراء الا هذا. فلذلك زجر عنه فاما ما شيء معلوم مضمون فلا بأس به هذه الاحاديث الثلاثة متعلقة بما يسميه الفقهاء بالمزارعة او المخابرة او المساقى - [00:31:17](#)

واضح حديث عبد الله ابن عمر نص في ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمن او زار هذه تسمى المزارعة ما معنى المزارعة - [00:31:41](#)

معنى المزارعة دفع ارض لاخر يزرع فيها بالنصف او الربع او الثلث او حسب ما يتفقان هذي تسمى المزارع دفع ارض لاخر على ان يزرعه على النصف او الربع او على ما يتفقان - [00:31:56](#)

هذا هذه المزارعة عاملها الخيبر متى فتحت خيبر يا شباب سادسة السنة السادسة من الهجرة باتفاق المؤرخين بدون خلاف طيب الان السؤال الا نستشعر ان هذا متأخر؟ وان حديث رافع ابن خديج - [00:32:24](#)

متقدم بدليل انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نكر الارض. او نزارع الارض ها ايما صار متقدم الان حديث ابن عمر ولا حديث رافع ابن خديج - [00:32:45](#)

حديث رافع متقدم باتفاق العلماء الحديث احاديث رافع متقدم طيب اذا نقول الان امامنا امران حديث متقدم وهو حديث رافع نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض هذا لفظ من الفاظ حديث رافع ابن خديجة - [00:33:01](#)

وعندنا حديث ابن عمر عامل النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمن فاذا تصورنا ان هناك تعارضا فيكون حديث ابن عمر متأخر ناسخ وحديث رافع منسوخ - [00:33:27](#)

هذا واحد الجواب الاول لكن الصواب انه لا تعارض بين حديث رافع وحديث عبد الله ابن عمر لماذا لان حديث رافع في النهي عن كراء الارض انما كان على وجه معين - [00:33:47](#)

وحديث ابن عمر في معاملة النبي صلى الله عليه وسلم لاهل خيبر على وجه اخر فعلمنا من هذا ان المزارعة او المساقاة او المخابرة له صورة جائزة وله صورة محرمة - [00:34:10](#)

اه واضح؟ كم صورة عندنا الان صورة صورة محرمة وصورة جاهزة ما هي الصورة المحرمة الصورة المحرمة ان يقول الانسان لاخر هذه ارضي ازرعها هذه الجهة التي هي قريبة من الماء لي انا - [00:34:31](#)

وذاك الجهة البعيدة عن المالك انت بما يخرج وهذه تسمى او يسميها القدامى السلف يسمونها الاربع الرباعيات او ما ذيات الاربعيات او الاربعانية او الرباعيات هي التي تكون قريبة من جداول المياه - [00:34:52](#)

والماذيانات هي التي تكون قريبة من بئر الماء او من الساقية اذا هذه الصورة محرمة ان تقول للرجل هذه الجهة لك وهذه الجهة لي هذا محرم لماذا محرم لانه ربما هذه الجهة لم تخرج شيء وهذه الجهة اخرجت - [00:35:21](#)

فيكون صاحب الارض يتضرر والمزارع استفاد. او العكس ولا لا ايضا لانه يؤدي الى النزاع. ادى الى الجهالة ويؤدي الى النزاع كيف يؤدي الى النزاع يقول صاحب الارض انت مشغولة اربعة وعشرين ساعة بالجهة اللي لك. والجهة اللي لي ما تسوي شيء عشان تشذي ما طلع - [00:35:41](#)

صح ولا لا يؤدي هذا الى النزاع لذلك نهى عنه الشارع اذا كراء الارض على نصف جهة معلومة او ثلث جهة معلومة ربع جهة معلومة ما

يجوز لا مساقاة ولا مزارعة - 00:36:04

واضح؟ وجهين لا يجوز لا مساقاة ولا مزارعة طيب ما هو الوجه الجائز الوجه الجائز له صورتان الوجه الجائز في المساقى او في

المزارعة تعرفون الفرق بين المساقاة والمزارعة يا شباب - 00:36:26

المزارعة قلنا ايش؟ دفع ارض لآخر على النصف والربع والزرع بينهما صح طيب الموسيقى المساقاة دفع شجر مثمر لآخر يسقيه على

النصف او الربع او حسب ما يتفقان. هذا يسمى ايش؟ مساقاة. اذا في عندنا مزارعة وفي عندنا مساقى. المساقى بعد - 00:36:49

ها بعد وجود الشجر المزارعة عند عدم وجود شئيه وقد يجتمع الامر ان قد يكون القضية فيها مساقاة ومزارع يقول هذي ارضي

بالنخيل اللي فيها وارضع وازرع فيها شعير ولا لا ما يصير - 00:37:14

يصير طيب المساقاة او المزارعة لها صورتان جائزتان الاول بالاتفاق جائز لا خلاف فيه بين العلماء ما هو ان يؤجر ارضه لآخر بذهب

معلوم ما في اشكال يقول له يجي انسان يقول له تعال ليش انت ما تزرع؟ قال انا ما عندي وقت. قال خلاص. انا اعطيك -

00:37:32

مئة دينار شهريا وانت ما لك شغل انا ازرعها استأجر الارض بماذا؟ بالورق اللي هي الفضة بالمال بالدنانير. هذا لا خلاف فيه بين

الفقهاء. واضح تجوز المساقات والمزارعة ها بالدنانير والدرهم. بالفضة والذهب - 00:37:56

واضح هذا طيب الان ننتقل الى الصورة الثانية والتي فيها خلاف والصحيح جواز وهو عند جمهور العلماء وهي ان يقول اني اعطيك

ارض مزارعة او مساقاة على النصف مما يخرج منه غير محدد الجهة - 00:38:17

او على الربع او حسب ما يتفقان فعند جمهور العلماء ان هذا جائز ولكن رافعا رضي الله عنه وابن عمر في اخر عمره كان كانا قد كره

هذا النوع وظنوا ان النهي العام عن المساقاة والمزارعة يشمل هذا النوع - 00:38:42

ظنوا هذا والصحيح الذي عليه الجمهور وهو عمل النبي صلى الله عليه وسلم. وبقي كذلك العجيب ان المزارعة في خيبر بقي كذلك

الى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. هل نتصور ان في نسخ الان - 00:39:09

من السنة السادسة الى وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وهل خيبر اليهود يعاملون النبي صلى الله عليه وسلم على المزارعة في نسخ

ليش لانه لو كان في نسخ نقل الينا - 00:39:28

طيب ابو بكر عمل بالمزارعتي مع اليهود. اذا ما في نسخ. عمر رضي الله عنه شطرا من خلافته سنوات من خلافته عامل اليهود على

نفس المزارع بعد خمس سنوات اراد ان يطبق حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يبقى في جزيرة العرب دينار فاخرج اليهود من

خيبر ومن وادي القرى - 00:39:41

ها اذا ما في نسخ النسخ غير وارد فالناس غير واردة ما يخالف لذلك قلنا من ناس غير وارد اصلا. حتى لو قلنا ان في نسخ فينبغي ان

يكون حديثي معاملة يهود خيبر هو الناسخ - 00:40:05

لكن غير وارد النسخ بعض الناس يقولون الحديث رافع نسخ حديث ابن عمر هذا غير ممكن او لا لان معاملة اهل خيبر بقي الى وفاة

النبي ثانيا ابو بكر وشطرا من خلافة عمر كان على المعاملة. لو كان نسخا ثم نسخ لعلمه جمهور الصحابة - 00:40:25

اذا واطح حديث عبد الله ابن عمر عمل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر اوزع. على من يكون على من يكون الحب في

الموساقى في المزارعة على من يكون - 00:40:49

وعلى من يكون الادوات في الموسيقى؟ على حسب ما يتفقان على حسب ما يتفقان. هذا هو الصحيح من اقوال اهل العلم عراف ابن

خديجة رضي الله عنه قال كنا اكثر الانصار حقلا. الحقل هو الارض الصالحة للزراعة - 00:41:03

ارض معقولة يعني فيه حقل يعني فيه زرع فكنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم هذه ها اي نوع الان هذي محدد ولا لا اللي هي

المربعانيات والماذنيات ولا لا؟ محد - 00:41:20

حتى حديث رافع واطح لكن المشكل في الروايات الاخرى ولذلك المصنف ابن قدامة احسن حيث انتقى هذه اللفظة التي لا اشكال

فيها قال فربما اخرجت هذه التي لصاحب الارض ولم تخرج هذه التي للمزارع - 00:41:39

فنهانا عن ذلك فاما بالورق فلم ينهب. طبعا الورق ما فيه خلاف. قلنا هذا ولمسلم عن حذنة ابن قيس قال سألت رافع ابن خديج عن كراه الارض بالذهب والورق الورق الفضة فقال لا بأس به - [00:41:59](#)

هذا قلنا ما في خلاف انما كان الناس يهاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. بما على الماذينات وقلنا الماذينات ما معناها الارض التي تكون قريبة من ايش؟ من السقاية من البئر او من رأس الجدول ونحو ذلك - [00:42:16](#)

واصل كلمة الماذينات واصل كلمة الماذينات يقول بعض العلماء انها ليست اه عربية يعني كلمة الماذينات ليست عربية وانها اعجمية قال على الماذينات واقبال الجداول الاقبال جمع جمع قبل وهو امام الجدول امام يعني اول الماي - [00:42:36](#)
اول الماء اقبال الجداول يعني قبل الجدول واشياء من الزرع ها وهذه الارض اللي نازلة هذا لي انا وهذه الارض اللي صاعدة لك انت فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك - [00:43:04](#)

وهذا ولم يكن للناس كراه الا هذا فلذلك ازجر عنه اذا لماذا كان النهي عن كراه الارض؟ لانهم كانوا يكرون السورة اللي ذكرناها المحرمة فاما شيء معلوم مضمون فلا بأس به. ما هو المعلوم المضمون؟ المعلوم المضمون يصبر الصنفين اللي ذكرناه اما بالذهب والفضة - [00:43:20](#)

واما بشيء معلوم خارج من الارض كله غير محدد اه بجهة معينة منه نعم. قال رحمه الله تعالى قال الماذينات الانهار الكبار. يعني هذه على على هذا يكون كلمة فارسية له معنى اخر - [00:43:44](#)

نعم والجدول النهر الصغير احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة لمن وهبت له - [00:44:08](#)

وفي لفظ من اعمر عمرة له ولعقبه فانها للذي اعطيتها لا ترجع الى الذي اعطاها. لانه اعطى عطاء وقعت في فيه المواريث. وقال جابر انما العمرة التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي لك ولعقبك. فاما اذا - [00:44:21](#)

قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها. وفي لفظ لمسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها. فانه من اعمر عمرة فهي للذي اعمرها حيا وميتا ولعقبه حديث جابر رضي الله عنه - [00:44:41](#)

برواياته المتعددة دالة على حكم فقهي وبوب عليه الفقهاء بعنوان باب العمرة او حكم العمرة العمرة سميت كذلك لان الانسان يقول في هديته او هبته او عطيته هي لك عمرك - [00:45:03](#)

او هي لك عمري ها لماذا سميت عمرة لانها محددة بعمر الانسان سواء كان محدد بعمر المهدي او بعمر المهدي اليه. واضح سميت عمرة لذلك اذا فهمنا ما معنى العمرة؟ اي مدة عمرك او مدة عمري - [00:45:29](#)

هذا معنى العمر الهدية المقرونة بزمن الحياة. العمرة العطية المقرونة بايش اكتبها العمرة العطية المقرونة بزمن الحياة يستفيد منها المعطى اليه مدة الحياة عن جابر ابن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة لمن وهبت له - [00:45:51](#)

اذا هذه المسألة مهمة الان لو قلت لانسان هذه السيارة هذه السيارة لك مدة عمرك فمات فعلى هذه الرواية لمن وهبت له صار السيارة ملك له دخل في ورثته على هذه الرواية - [00:46:18](#)

طيب لو قلت هذه السيارة لك مدة حياتي ثم مت انا فهي ملك له على هذه الرواية وفي لفظ من اعمر عمرا له ولعقبه فانها للذي اعطى هذا صريح الان - [00:46:38](#)

ان بمجرد ما ان يقول الانسان هذه عمرة لك ولذريتك انها صارت من ملكه خلاص. لا ترجعوا للذي اعطاها لان اعطى طاعطان وقعت فيه المواريث شلون وقعت في الموارد؟ لانه قال لك ولذريتك. ما دام قال لك ولذريتك خلاص دخلت في المواريث - [00:46:56](#)

اذا ما هو الصحيح في العطية انتبه بعض الفقهاء يفرق يقول ان قال هي لك ولذريتك صارت من المواريث. وهذا هو الصواب صارت مالا له خلاص اما اذا قال هي لك مدة حياتي ثم ان مت رجع الى مالي فهذه هدية مقرونة - [00:47:17](#)

لا تصبح له. وعلى هذا يحمل المطلق من الاحاديث التي ليس فيها ذكر هديته. وقال جابر انما العمرة التي اجاز رسول الله وسلم ان يقول هي لك ولي عقبك ها تأمل اذا قلت هي لك ولعقبك صارت له خلاص دخلت في المواريث - [00:47:39](#)

وإذا قلت هي لك مدة حياتك او لك مدة حياتي لم تصبح ملكا له مجرد ان يموت يرجع اليك مجرد ان تموت ترجع الى مالك قال فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وهذا نص في المسألة - [00:47:58](#)

هذا نص في المساء وفي لفظ مسلم امسكوا عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرة فهي للذي اعمرها حيا وميتا ولعقبه متى يكون للذي اعمرها حيا وميتا اذا قال لك ولذريتك بس على هذا القيد واما اذا قال هي لك مدة حياتك او مدة حياتي - [00:48:16](#) فهي ترجع بعد الممات. هذه خلاصة احكام العمرة. نكمل بعد الاذان اذا قال هي لك فقط واطلقها صارت عطية خالصة ما هو عمرة نعم اي هذه هدية مشروطة اذا قال لك مدة حياتك صارت هدية مشروطة. صحيح - [00:48:37](#)

هذا اللي قلنا يجوز اول صح؟ هم الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله - [00:49:01](#)

اشهد ان محمدا حي على الصلاة حي على الصلاة لا حول ولا قوة حي على الفلاح لا حول ولا اكبر الله اكبر الله الا الله اللهم صلي على محمد - [00:50:06](#)

تبارك الله يا شيخ يوسف. هذا مغمض عيني اه احس باجواء اخرى يعني اه تفضل نقرأ الحديث اخر حديثين. احسن الله اليكم. قال رحمه الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:51:57](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن جار جاره ان يغرز خشبه في جداره. ثم يقول ابو ابو هريرة ما لي اراكم عنها معرضين؟ والله لارمين بها بين اكتافكم - [00:52:20](#)

اللي بعده. قال عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع اراضين حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:52:39](#)

فيه دلالة على احكام يسميها الفقهاء الاحكام التي تكون مشتركة بين الجيران بحكم الجيرة الاحكام المشتركة بين الجيران ومن جملة ذلك استخدام جدار الجار باستخدام جدار الجار هذا الحديث لا يمنعن جار جاره ان يغرز خشبه في جداره. وفي رواية ان يغرز خشبة - [00:52:53](#)

في جداره يعني بينك وبين جارك جدار واحد انت ما اردت ان تبني جدارا اخر. طبعا احنا عندنا في الكويت الحمد لله هذه المشكلة مرتفعة لان الدولة الزمت كل جار - [00:53:23](#)

ان يبني جدارا بجانب جدار جاره صح ولا لا؟ حتى لا يقول احد والله اه حط مسمار سوى لي شرح سوى لي ما ادري ايش لا بل لا بد ان يكون هناك جدار لك وجدار لجارك. النظام رفع الاشكال ولله الحمد - [00:53:37](#)

لكن لو فرضنا ان هناك انت الان في مجمع تجاري انتبه الان انت الان في مجمع تجاري استأجرت مكتب شخص اخر استأجر مكتبا بجوارك. والجدار الذي بينك وبينه مشترك ما يصير انت بتدق مسمار تبي حط لوحة ما يحق له هو ان يعترض - [00:53:55](#)

هذا معنى الحديث ولو هو اراد ان يضع فيه شيه ليس لك ان تعترض الا في سورة واحدة وهو ان يحصل ضرر للجدار. طيب اذا كان في قديم الزمان رجل بنى بيتا - [00:54:18](#)

جا الجار الذي الاخر فاراد ان يبني بيتا وجدار الجار كان قويا فاراد ان يبني جدارا من الجهة الاخرى فقط ويضع خشبة بيته على طرف جدار جاره دون ان يتضرر هذا معنى هذا الحديث - [00:54:34](#)

لا يمنعن جار جاره ان يغرز خشبه في جدة سواء كان خشب السقف او خشب للزينة او ايا كان لكن بشرط الا يتضرر اما اذا تضرر فباتفاق الفقهاء فباتفاق الفقهاء له ان يمنع - [00:54:52](#)

متى ليس له ان يمنع اذا لم يتضرر فاذا جاء المختصون وقال ان غرزك الخشب في هذا الجدار يفسد الجدار اذا ليس له ان يغرس اذا جاء المختصون وقال ان وظلعت الجدار ووظلعت الخشب - [00:55:12](#)

او الديكور على هذا الجدار لا يظره فليس له ان يمنعه. هذا معنى هذا الحديث ثم يقول ابو ريمان يراكم عنها معرضين الناس ما يقبلون شلون يجي يحط خشبة خشب سطح بيته على جداري؟ طيب ما دام ما يتضرر شو المانع؟ - [00:55:31](#)

قال ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اکتافکم يعني اني انا اؤدي الحديث وانتم تعملون ما تعملون هذا ما هو عملي وهذا الواجب على طالب العلم ان يبلغ الناس الحديث واما الناس يعملون او لا يعملون ليس هذه وظيفته - [00:55:52](#)

وظيفة طالب العلم ها ما هو حاكم ولا قاضي اياك ثم اياك ان تصبح حاكما او قاضيا كن داعيا كن معلما من قدوتك؟ النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعلك الله في منصب القضاة ولا الولاية الحمد لله احمدي الله على العافية يا شيخ - [00:56:13](#)

بعض الناس هو جالس في بيته الا شيطان يوسوس له يصير حاكم هذا يجب ان يفعل كذا هذا اثم هذا كذا ليش ما جعلك الله حاكما ولا قاضيا يا اخي - [00:56:35](#)

احمد الله على كن معلما كن طبييا كن داعية ارشد الناس الى الخير وحذرهم من الشر واما انك تكون والله جراح بس تجرح ها ما ما ينبغي هذا يا اخي - [00:56:48](#)

لست قاضيا ولا مفتيا ولا حاكما ليش قال ما لي اراكم عنها والله لارمينها بين اکتافك انت الواجب عليك ان تبلغ اذا الحديث يدل على امرين الاول جاه حرمة منع الجار من غرز الخشبة في الجدار - [00:57:07](#)

اذا لم يتعلق به اضرار تضحك ها عجبك الوزن ولا شنو؟ طيب نعيدها مرة ثانية يا عبد الرحمن ولا كتبته اعيدها حرمة منع الجار من وضع الخشبة على الجدار اذا لم يترتب عليه اضرار - [00:57:31](#)

ايش فيكم ما تكتبون ها قولوا تبارك الله ايه بس زين تشني طيب يدلنا هذا الحديث على امر اخر وهو وهو انه اذا تظنر فله ان يمتنع انه اذا تظنر ثم ختم هذا الباب بحديث عائشة - [00:57:57](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع اراضين. ها احذروا يا طلاب العلم يا ايها المسلمون شلون يعني قيد الشبر؟ قيد بمعنى مقدار - [00:58:20](#)

قيد بكسر القاف مو قايد القايد الغل في اليد واما القيد مقدار قيد شبر شبر معروف مسافة ايش؟ ما بين الابهام والخنصر الشبر تعريفه المسافة بين الابهام طرف الابهام الى - [00:58:39](#)

طرف ايش خنصر هذا مسافة الشبر لو انك اخذت من جارك هذه المسافة وما يدري انت جيت بنيت الجدار قلت للنجار او للبناي خذ شوي خذ شوي من حق جاري قال ما يصير قال له شوي بس شبر - [00:59:01](#)

فخذت نص طابوقة شبر نص طابوقة. النبي صلى الله عليه وسلم يقول طوقه من سبع اراضين. جارك مطمئن انك انت ما راح تسوي تشني فما راح جاب الشبار يشب الارض هل هو مثل ما هو؟ ولا نقص شبر ما ينتبه. لكن وين تروح من رب العالمين - [00:59:21](#)

ها يقول واحد من جماعتنا يقول كان بيني وبين جاري آآ يعني شيه علامة ان هذا ارظه وهذه ارضه شي مرتفع يضعونه من الطين يقول يوم من الايام اصبحت ولا هذا الشيه المرتفع - [00:59:39](#)

صاير جديد وداخل على ارضي ثلاثة امتار يقول انا اشوف بعيني يقول جيت قلت يا فلان قال ابد انا بس جيت من الليل وجددت الطين ما سويت شيه ثاني شلون ثلاث امتار دخل داخل - [01:00:03](#)

قال لا ما دخل قال يعني انا ارواح الحين اجيب الرجال يشبر ويمتر قال لا تشك فيني طيب واضح يعني شنو تشك فيني الانسان وين يروح يوم القيامة يا اخوان - [01:00:19](#)

هذه مسألة عظيمة خصوصا في المواريث كن كن طالبا ولا تكن مطلوبا يوم القيامة ها انتبه هذا شيه مهم كن طالبا ولا تكن مطلوبة كن مظلوما ولا تكن ظالما هذا اهم شي - [01:00:34](#)

هذا اهم شي اذكر لما مات والدي رحمه الله قال لي بعض الناس ان الارض الفلانية غير معروفة هل هي لك او هل هي لابيك او لعملك فقال ابناء العم هي لنا - [01:00:52](#)

قال اخي ما ترى؟ قلت هي لهم خليهم شالمشكلة هي ارض فانية ترى ولا لأ يا اخوان الانسان ينبغي ان يتفكر في المآلات ترتاح يا اخي ارتاح خل الناس ياخذون منك اللي ياخذون في يوم القيامة الحمد لله - [01:01:09](#)

ارض مال عرض يجيك ناس يقول فلان يتكلم فيك يا اخي خله يتكلم فيك شنو المشكلة ما في يوم القيامة ارتاح حط رجله على رجل

قل الحمد لله الحمد لله لذلك الانسان يعلم علم اليقين ان هناك يوم القيامة ليش؟ لاننا نرى - 01:01:27
المظلوم يموت ما اخذ حقه. فلنستيقظ ان فيه قيامه. نرى الظالم مات ما اخذ منه الحق. نستيقظ ان فيه شنو قيام نقف على هذا
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 01:01:48
نعم تفضل وعفوا ايش؟ اي نعم نعم هذا طيب - 01:02:01